



الشركة الدولية للاستثمارات الطبية
International Company for Medical Investments P.L.C

ASSEMBLY DECISION NO - ١٨٦٢٠١٠

التاريخ: ٢٠١٠/٤/١٨

الرقم: ٢٠١٠/٣٧

السادة / هيئة الاوراق المالية المختermen
دائرة الإفصاح
تحية طيبة وبعد ،

بورصة عمان
الدائرة الإدارية والمالية
الذي وان

٢٠١٠ نيسان ١٨

٢٠١٠ رقم

٤ رقم

الجهة الخاتمة

الإدارية للجهاز

نرجو أن تعلمكم بأن الهيئة العامة للشركة الدولية للاستثمارات الطبية قد اتخذت باجتماعها العادي عقد بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٥ مايلى:

١- المصادقة على البيانات المالية الختامية، وتقرير مجلس الإدارة للشركة كما في ٢٠٠٩/١٢/٣١.

٢- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام ٢٠٠٩ ضمن الحدود التي نص عليها القانون.

٣- إعادة انتخاب السادة/ابراهيم العباسى وشركاه كمدققى حسابات الشركة لسنة المالية ٢٠١٠ وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

٤- وتحت بندية أمور أخرى ، عرض السيد/رئيس الجلسة على السادة المساهمين موضوع الإتفاقية الموقعة ما بين الشركة والدكتور محمد احمد محمد سماحة بضمان جهاز الجاما نايف وشرح الفائدة المترخاة من هذا الإجراء ووافق المساهمون بالإجماع على هذه الإتفاقية حيث تنص على ما يلى:

أن مجلس إدارة الشركة قد وافق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٤/١١ على الإتفاقية الموقعة ما بين الشركة الدولية للاستثمارات الطبية والدكتور محمد احمد محمد سماحة/إخصائى جراحة الدماغ والأعصاب بضمان جهاز أشعة الجاما نايف وملحقاته إضافة إلى مركز الجاما نايف بما فيه من أجهزة ومعدات المملوک للفريق الأول (الشركة الدولية للاستثمارات الطبية) وتشغيله لحسابه الخاص، وذلك اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/٤/٧ ولمندة سنتين، مبلغ (٢٠٠٠ دينار) مائتان وعشرون ألف دينار أردني لسنة الأولى و (٢٠٠٠ دينار) مائتان وعشرون ألف دينار لسنة الثانية مضافاً إليها نسبة من الإيرادات يتفق عليها الطرفين.

كما اتخذت ب الاجتماع غير العادي المعقد بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٥ القرار التالي :

٩- تعديل المادة (٩ - مجلس الإدارة) من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وذلك بإضافة البند التالي على صلاحيات مجلس الإدارة:



الشركة الدولية للاستثمارات الطبية
International Company for Medical Investments P.L.C

((أن تستقرض و/أو تستدين الأموال الالزامه للأعمال الشركة لتحقيق غاياتها وبرامجها ومشاريعها بالشكل الذي تراه مناسباً، وبما لا يزيد عن رأس المال الشركة البالغ ٥٠٠،٠٠٠،٤ (أربعة ونصف مليون دينار أردني)، وذلك من المؤسسات المالية داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها، وأن تقوم برهن أموالها غير المنقوله ضماناً لدبيتها والتزاماً لها وأن تقوم برهن الأموال غير المنقوله العائدة للغير ضماناً لحقوقها لتحقيق غaiات الشركة وبرامجها ومشاريعها وذلك وفق أحكام القانون.))

٢- تفويض مجلس الإدارة السير بالإجراءات الالزامه للحصول على الموافقات من الجهات المعنية.

سوزان أكدر
نائب/رئيس مجلس الإدارة
د.مؤمن سليمان عبد الحليم الحديد

وتفضوا بقبول فائق الاحترام،،،

نسخة: مركز إيداع الأوراق المالية

نسخة: بورصة عمان